

فتح القدير

الاستفهام في 43 - { عفا ا } عنك لم أذنت لهم { للإنكار من ا } تعالى على رسوله A حيث وقع منه الإذن لمن استأذنه في القعود قبل أن يتبين من هو صادق منهم في عذره الذي أبداه ومن هو كاذب فيه وفي ذكر العفو عنه A ما يدل على أن هذا الإذن الصادر منه كان خلاف الأولى وفي هذا عتاب لطيف من ا } سبحانه وقيل إن هذا عتاب له A في إذنه للمنافقين بالخروج معه لا في إذنه لهم بالقعود عن الخروج والأول أولى وقد رخص له سبحانه في سورة النور بقوله : { فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم } ويمكن أن يجمع بين الآيتين بأن العتاب هنا موجه إلى الإذن قبل الاستثبات حتى يتبين الصادق من الكاذب والإذن هنالك متوجه إلى الإذن بعد الاستثبات و ا } أعلم وقيل : إن قوله : { عفا ا } عنك { هي افتتاح كلام كما تقول : أصلحك ا } وأعزك ورحمك كيف فعلت كذا وكذا حكاة مكى والنحاس والمهدوي وعلى هذا التأويل يحسن الوقف على { عفا ا } عنك { وعلى التأويل الأول لا يحسن ولا يخافك أن التفسير الأول هو المطابق لما يقتضيه اللفظ على حسب اللغة العربية ولا وجه لإخراجه عن معناه العربي وفي الآية دليل على جواز الاجتهاد منه A والمسألة مدونة في الأصول وفيها أيضا دلالة على مشروعية الاحتراز عن العجلة والاعتذار بطواهر الأمور و حتى في { حتى يتبين لك الذين صدقوا { للغاية كأنه قيل : لما سارعت إلى الإذن لهم وهلا تأنيث حتى يتبين لك صدق من هو صادق منهم في العذر الذي أبداه وكذب من هو كاذب منهم في ذلك ؟